



## إجراءات قضائية

د. ناصر بن إبراهيم المحيييدن\*

---

\* عضو محكمة التمييز بالرياض وخبير الفقه والقضاء بجامعة الدول العربية.

## إثبات وجود رأس المال

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

المال على قسمين: منقول وثابت، والأصل في الأموال بقاوتها في يد مالكها وعدم المطالبة بإثبات تبعيتها له، إلا عند وجود الداعي لذلك، وقد يتقدم صاحب المال لمشروع أو تأسيس شركة أو عقد عمل ونحو ذلك، فتطلب منه الجهة المختصة إثبات وجود رأس المال نقداً أو عينياً، مشاعراً أو مخصصاً، خالصاً أو مشتركاً. فيتم إثبات وجود هذا المال في حوزته وبيان مقداره ليعرف حجم ومقدار المركز المالي لهذا الرجل، منضماً إلى ما يقدمه من وثائق إثباتية، مثل السندات المالية والوثائق القضائية المتعلقة بالمال، ولهذا النوع من الإثبات إجراءات عملية:

### أولاً - الإجراءات المتتبعة في إثبات وجود رأس المال:

- ١ - حضور صاحب العلاقة، أو من ينوب عنه، وبرفقته ما يثبت علاقته وشخصيته.
- ٢ - وجود ما يستدعي لهذا الإثبات، وتحقق القاضي من ذلك، وإرفاق الطلب له إن كان من جهة رسمية.
- ٣ - سماع الإناء والبينة المقدمة من المنهي على ذلك، والنظر في إثباتها لما تقدم به المنهي.
- ٤ - إذا كان رأس المال عقاراً، أو نحوه، واحتاج لمعرفة ثمنه، فإنه يعرض على أصحاب الخبرة لبيان ذلك وإثبات قيمته في الوقت الحاضر.

## د. ناصر بن إبراهيم الجميميد

- ٥- تقرير القاضي ثبوت وجود رأس المال ، وبيان مقداره في الوقت الحاضر .
- ٦- إصدار صك للشخص مارصد ، وختمه ، وتسجيله ، وبعثه للجهة التي طلبت هذا الإنتهاء ، أو تسليمه للمنهي مباشرة .

### ثانياً: التأصيل الفقهي لإثبات وجود رأس مال

اسم المال لا يقع إلا على ما له قيمة يباع بها ، ويلزم متلفه عوضها وإن قُلت ، وما لا يطرب الناس كمالاً يسير الذي لا يأبه له ضعاف الناس ، وما أشبه ذلك (١) . وقد تقدم معنا أن المال ينقسم إلى قسمين : منقول وثابت ، (٢) وهذا المال تتحقق ملكيته لصاحب بوجود أحد أسباب الملك الشرعية وهي : الميراث ، والمعاوضات ، والهبات ، والوصايا ، والوقف ، والصدقات ، والغ尼مة ، والإحياء (٣) .

فإذا وجد السبب الداعي للملك ، ووُجِدَ المال ، ولم يوجد المانع من التملك ، تحققت الملكية الناتمة التي يقرها الشّرع لصاحب المال وفق ضوابط مرعية في هذا الملك ، واستخالف الملك في مال الله الذي قام عليه هذا الملك .

وقد يحتاج رب هذا المال إلى إثبات تحقق جريان المال في ملكه وتحت يده لغرض يستدعي ذلك ، كمعرفة قدرته المالية ، واستطاعته القيام بما يلزمها من نفقات ونحوها من الأغراض المرعية ، فإذا تقدم صاحب المال طالباً إثبات وجود المال لديه ، وتحقق جريانه في ملكه ، فإنه يجبار إلى ذلك وفق قواعد الإثبات المرعية في هذا الخصوص ، وهي تختلف بحسب جنس هذا المال ووصفه وحاله ، وتقدير ذلك عائد لنظر القاضي ، ومبني على

(١) الأشباء والنظائر للسيوطى، ص ١٩٧.

(٢) انظر: المطلب الثاني: أنواع المال ص ١٢٩.

(٣) الحاوي الكبير ٤٧٥/٧.

قواعد الإثبات العامة .

### ثالثاً: التأصيل النظامي لإثبات وجود رأس مال

لقد جاء التعليم ذو الرقم ١٠٢ / ٤ / ث في ١٣٩٢ هـ المعطوف على قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٣١٧ في ٤ / ١ / ١٣٩٣ هـ المبلغ لوزارة العدل بوجوب الخطاب ذي الرقم ٦٤٤٨ في ٤ / ٨ / ١٣٩٢ هـ المنظم للتعليمات الخاصة بهيئة النظر ، وقد ورد في (الفقرة السابعة) منه : «أن ينظر أعضاء هيئة النظر في تقدير قيمة المثل للعقارات ووسائل النقل والحيوانات وعروض التجارة والمنشآت من العمران» (٤) .

كما جاء التعليم ذو الرقم ١١٢٣ / ٤ / م في ١٣٨٤ / ٣ هـ متضمناً ضرورة طلب جميع ما يستدعيه إثبات المنهي عنه شرعاً، وكذلك لا بد من تصريح القاضي بشروط ما ذكر لديه شرعاً في الصك الذي يصدر منه بهذا الخصوص (٥) .

### رابعاً: صورة ضبط إثبات وجود رأس مال

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد . فلدي أنا (اسم القاضي والمحكمة . . . . . ) حضر . . . . . (اسم المنهي رباعياً) يحمل بطاقة الأحوال رقم . . . . . (أو حفيدة النفوس الصادرة من . . . . . برقم . . . . . في . . . . . وأنهى قائلاً: لقد تقدمت إلى . . . . . بطلب . . . . . فوافقوا على طلبي ، واشترطوا أن أقوم بإثبات رأس مال مؤسستي العقارية المصرح لي بالعمل بها بوجب السجل التجاري

(٤) التصنيف الموضوعي ٥/١٦٤ .

(٥) التصنيف الموضوعي ١/٥٣ .

## د. ناصر بن إبراهيم الجميد

رقم ..... أطلب إثبات ذلك، هكذا أنهى، وبطلب البينة المثبتة لإنهاه أبرز وثيقة السجل التجاري المشار إليها أعلى المصادق عليها من قبل الغرفة التجارية بمدينة ..... كما أبرز الخطاب الصادر من بنك ..... برقم ..... في ..... المصدق عليه من فرع مؤسسة النقد بمدينة ..... المتضمن وجود رأس مال يخص مؤسسة ..... وقدره ..... وأن هذا المبلغ مودع لدى البنك ، وعليه غطاء وضمان ببنكي مبلغ وقدره ..... إلخ ، فبناء على ما سلف ، وعطفاً على ما أبرزه المنهي من بينة ، فقد ثبت لدى وجود رأس مال ، وقدره ..... يخص ..... وذلك في الوقت الحاضر ، وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم . حرر في : / / ١٤٥٢ هـ.

وإذا كان المال عقاراً ونحوه ، فإنه يبعث إلى أهل الخبرة بما صورته :

فجرت الكتابة لهيئة النظر للوقوف على الواقع في ..... وتطبيق صكه عليه ، وبيان مقدار ثمنه في الوقت الحاضر ، فور دنا الجواب منهم برقم ..... في ..... المتضمن أنه تم الوقوف على العمارة الواقعة في ..... المملوكة لفلان بن فلان بموجب الصك الصادر من ..... برقم ..... في ..... وجرى تطبيق صكها عليها ، فوجدناه منطبقاً جداً وذرعاً ،

## إجراءات قضائية

كما جرى الاطلاع على المنشآت والتجوال في داخل العمارة، ومعرفة حالها، واتضح لنا أنها تقدر في الوقت الحاضر ببلغ ..... هذا ما لدينا .١.هـ. فبناء على ما سلف، وعطفاً على قرار هيئة النظر، فقد ثبت لدى وجود رأس مال للمنهي، وهو العمارة ..... الواقع ..... المملوكة للمنهي ..... بوجب ..... وأن ثمنها في الوقت الحاضر هو ببلغ ..... وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في: / / ١٤ هـ.

## وقفة:

أكثر الناس لا يرغب في إيضاح مركزه المالي، ويرى أن ذلك من خصوصياته التي لا يحب أن يطلع عليها أقرب الناس منه فضلاً عن البعيدين عنه، وفي هذا الزمن يصعب إخفاء المركز المالي لأصحاب الأموال؛ لأن غالبية المدخرات المالية لدى جهات عامة يطلع عليها أشخاص متعددون، بل إن هناك جهات تعلن عن القوائم المالية للأغنياء في بلدان العالم، وتري أن ذلك من السبق الإخباري الإعلامي، ولذلك يصعب في هذا الزمن إخفاء رؤوس الأموال أو غالبيتها، وهذا ما طالب به جملة من الدول التي تلاحق أصحاب رؤوس الأموال لغرض أخذ الضرائب ونحوها.

ولله الحمد والشكر فهو المعطي والممانع، وصلى الله على نبينا محمد.